الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

S/18961/Add.1
17 July 1987
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH/
RUSSIAN/SPANISH

تقرير الامين العام عن تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩١ (١٩٨٦)

إضافة

تستنسخ فيما يلي الاجزاء الموضوعية من الردود التي تلقاها الامين العام منذ إصدار تقريره المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٧ عن تنفيذ قرار مجلس الامن ٥٩١ (١٩٨٦) (S/18961) .

المرفق الثاني

الردود الموضوعية الواردة من الدول

المحتويات

	المفحة
اسبانيا	٢
بولندا	٣
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية	٣
السويد	٤
لختنشتاين	٤
النرويج	٥

اسبانيا

[الاصل : بالاسبانية]
[١٠ تموز/يوليه ١٩٨٧]

عملا باحكام قرار مجلس الامن ٥٩١ (١٩٨٦) ، أوقفت اسبانيا تماما أي تعاون عسكري مهما كان نوعه مع حكومة جنوب افريقيا .

أما عن الحظر على الامدادات العسكرية ، فإن الاجراء الذي تتبعه اسبانيا في مراقبة الصادرات والواردات من العتاد العسكري هو أن المجلس التنظيمي المشترك بين الوزارات للتجارة بالاسلحة والمتفجرات يتولى تفتيش كل شحنة معينة على حدة . ولدى المجلس تعليمات واضحة جدا من حكومة اسبانيا بعدم الترخيص باية عملية من هذا القبيل مع جنوب افريقيا . وطبيعي أن هذه التعليمات تنطبق أيضا على أسلحة الرياضة والصيد .

بولندا

[الاصل : بالانكليزية]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٧]

تنفذ حكومة بولندا بدقة حظر تصدير الاسلحة المفروض على جنوب افريقيا . وبولندا ليست لها أية علاقات تجارية مع جنوب افريقيا . وبوجه خاص ، لا تصدر بولندا النفط أو منتجات النفط إلى هذا البلد ولا تسمح للسفن التي ترفع العلم البولندي بنقل هذه المنتجات إلى جنوب افريقيا .

جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

[الاصل : بالروسية]
[١٠ تموز/يوليه ١٩٨٧]

ان جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية اذ تسترشد بسياستها القائمة على المبادئ وهي السعي إلى القضاء الفوري والكامل والنهائي على الاستعمار والعنصرية ،

تدين بشدة نظام الفصل العنصري الاجرامي ، وليست لها أية علاقات بنظام الحكم العنصري في جنوب افريقيا في المجال السياسي أو الاقتصادي أو العسكري أو أي مجال آخر .

وتؤيد جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية جميع مقررات وتوصيات الامم المتحدة ومنها تلك التي أصدرها مجلس الامن ، بادانة الفصل العنصري والسعي إلى القضاء عليه ومقاطعة نظام جنوب افريقيا وعزله ؛ وهي تتقيد بها تقيدا لا تحيد عنه . وقد رحبت ، بشكل خاص ، بما فرضه مجلس الامن ، في قراره ٤١٨ (١٩٧٧) من حظر على امداد جنوب افريقيا بالاسلحة .

وقد صوتت جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بوصفها عضوا غير دائم في مجلس الامن في عام ١٩٨٤ ، مؤيدة القرار ٥٥٨ (١٩٨٤) الذي يكمل ما سبق أن أصدره مجلس الامن من مقررات في هذا الموضوع .

كما أشادت جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية باعتماد مجلس الامن للقرار ٣٩١ (١٩٨٦) ، الذي اتخذ عدة تدابير أخرى لزيادة عزل جنوب افريقيا في المجال العسكري . وهي تتقيد بدقة بجميع أحكام هذا القرار .

وفي الوقت نفسه ، يواصل نظام بريتوريا تحديه لمقررات الامم المتحدة ، واحتلاله غير الشرعي لناميبيا ، وأعمال العدوان على الدول الافريقية المستقلة ، والارهاب الصادر عن الدولة ، وأعمال القمع داخل بلدها ، كما أن استمرار نظام الحكم العنصري في تعزيز قدرته العسكرية العدوانية وتصميمه على الحصول على أسلحة نووية يمثلان تهديدا مباشرا للسلم والامن الدوليين . وترى جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية من الضروري أن يفرض مجلس الامن فورا جزاءات شاملة الزامية على نظام الحكم القائم على الفصل العنصري طبقا للفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة . فكلما تأخر اعتماد هذا التدبير الفعال ضد جنوب افريقيا ، قلت الفرص لايجاد حل للحالة في الجنوب الافريقي بالطرق السلمية الخالية من العنف .

ومما يثير بالغ الجزع أن الانباء المستمرة الواردة من وسائط الاعلام الجماهيري ومن عدة منظمات غير حكومية تفيد بأن جنوب افريقيا ما زالت تتلقى طائفة من الاسلحة والامدادات والمساعدات العسكرية في المجال النووي .

وتدين جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية بشدة أي تعاون مع نظام الحكم القائم على العنصرية والفصل العنصري ، وفي مقدمة ذلك سياسة الولايات المتحدة في

"الارتباط البناء" . فهذه السياسة هي السبب في أن الجهود الدولية المبذولة لتامين القضاء السريع على نظام الفصل العنصري الاجرامي لا تنتهي إلى شيء .

السويد

[الاصل : بالانكليزية]
[١٠ تموز/يوليه ١٩٨٧]

إن تصدير الذخائر والمواد المتعلقة بها من السويد إلى جنوب افريقيا محظور منذ قرر مجلس الامن التابع للامم المتحدة ذلك في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، وقد اتسع نطاق هذا التشريع في نيسان/ابريل ١٩٨٥ ، ليشمل أيضا معدات تجهيز البيانات والبرامج المتعلقة بها ، ومركبات اختراق البلاد ، والوقود المزمع بيعه للسلطات العسكرية وسلطات الشرطة في جنوب افريقيا .

وقد حظرت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ استيراد أي معدات عسكرية من جنوب افريقيا .

وفي كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ شددت العقوبات على من ينتهكون التشريعات السويدية بشأن الحظر الذي فرضته الامم المتحدة على تصدير الاسلحة إلى جنوب افريقيا .

ولا يوجد بين السويد وجنوب افريقيا أي تعاون في المجالين العسكري أو النووي .

لختنشتاين

[الاصل : بالفرنسية]
[٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٧]

وفقا للاتفاق الجمركي المعقود بين إمارة لختنشتاين والاتحاد السويسري ، يتطلب تصدير وتوريد الاسلحة ، والذخيرة بجميع أنواعها ، والمركبات العسكرية ، وغيرها من الامدادات العسكرية ، ترخيصا من السلطات المختصة . وفيما يتعلق بجنوب افريقيا ، فإن تصدير جميع أنواع الامدادات العسكرية اليها واستيرادها منها محظوران .

النرويج

[الاصل : بالانكليزية]
[٩ تموز/يوليه ١٩٨٧]

سبق أن قررت النرويج في عام ١٩٦١ عدم السماح بتصدير الاسلحة والذخيرة وغيرها من المعدات العسكرية إلى جنوب افريقيا ، وذلك قبل أن تعتمد الامم المتحدة فرض حظر على الاسلحة إلى ذلك البلد .

وفور اعتماد مجلس الامن فرض حظر الاسلحة في عام ١٩٧٧ ، اتخذت الحكومة النرويجية اجراءات تضمن التنفيذ التام لقرار مجلس الامن . وبمقتضى قانون ٧ حزيران/يونيه ١٩٦٨ (رقم ٤) المتعلق بتنفيذ القرارات الالزامية الصادرة عن مجلس الامن ، صدر في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، مرسوم ملكي يعطي الاحكام الالزامية في قرار مجلس الامن ٤١٨ (١٩٧٧) قوة القانون في النرويج مع جعلها نافذة المفعول بشكل فوري .

والنرويج لا تستورد من جنوب افريقيا أي نوع من أنواع الاسلحة والذخيرة وما إلى ذلك . واعتبارا من ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٦ ، اصبح قرار مجلس الامن ٥٥٨ (١٩٨٤) المتعلق بتدابير منع استيراد الاسلحة والذخيرة بجميع أنواعها والمركبات العسكرية المنتجة في جنوب افريقيا . قانونا وطنيا نرويجيا ووفقا للقانون المؤقت رقم ٢٩ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٤٦ ، المتعلق بفرض حظر على الواردات ، اصبح استيراد جميع هذه الاصناف إلى النرويج محظورا .

وفيما يتعلق بالسلع الاستراتيجية الاخرى ، مما يذكر أن البرلمان النرويجي قد اعتمد قانونا ، في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، يحظر بمقتضاه تصدير المنتجات النفطية النرويجية المنشأ إلى جنوب افريقيا . وأصبح هذا القانون نافذ المفعول من ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ .

وتخضع الصادرات إلى جنوب افريقيا وناميبيا والواردات منهما للترخيص منذ عام ١٩٨٦ .

وقد فرض شرط الحصول على ترخيص للواردات والصادرات بهدف دراسة هذه التجارة وتفتيشها . ولم تمنح تراخيص تجارية منذ ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٦ الا إلى مقدمي الطلبات ممن لديهم صادرات ثابتة إلى جنوب افريقيا وناميبيا أو واردات ثابتة منهما .

وأدى شرط الحصول على ترخيص للواردات والصادرات إلى انخفاض كبير في حجم التجارة بين النرويج وجنوب افريقيا . فانخفضت تجارة النرويج مع جنوب افريقيا بنسبة ٧٩ في المائة في الفترة من كانون الثاني/يناير - نيسان/ابريل ١٩٨٦ إلى كانون الثاني/يناير - نيسان/ابريل ١٩٨٧ ، وأصبحت قيمتها الإجمالية ٤٨٫٨ مليون كرون نرويجي .

وفي ٢٠ آذار/مارس ١٩٨٧ ، اعتمد البرلمان النرويجي قانونا بشأن المقاطعة الاقتصادية لجنوب افريقيا وناميبيا بهدف مكافحة الفصل العنصري . وسيبدأ نفاذ هذا القانون في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ .

- - - - -